يفقر له ما سلف في الكفر بنص القرآن العزيز والحديث الصحيح
الإسلام يهدم ما قبله وباجماع المسلمين والمراد بالاتاة عدم
الدخول في الإسلام بقلبه بل يكون منقادا في الظاهر مظهرا
للشهادة تين غير معتقد للاسلام بقلبه فهذا منافق باق على كفره
باجماع المسلمين فيؤاخذ بما عمل في الجاهلية قبل اظهار صورة
الإسلام وبما عمل بعد اظهارها لانه مستمر على كفره وهذا معروف
في استعمال الشرع يقولون حسن اسلام فلان اذا دخل فيه
حقيقة باخلاص وساء اسلامه اولم يحسن اسلامه اذا لم يكن كذلك
والله اعلم **قوله** كون الاسلام يهدم ما قبله
وكذا الحج والهجرة فيه حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه وقصته
وقائله وفيه حديث ابن عباس رضي الله عنهما في سبب نزول
قول الله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها اخر وقوله تعالى
يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم فاما حديث عمرو فتكلم
في اسناده ومتنه ثم نعود الى حديث ابن عباس اما اسناده ففيه
محمد بن مثنى العنزي بفتح العين والنون وابو معن الرقاشي بفتح
الراء وتخفيف القاف اسمه زيد بن يزيد وابو غاصم هو النبيل واسمه
الضحاك بن مخلد وابن ثمامة المهري فثمامة بالثاء المثلثة
في اوله بفتحها وضمها ذكرها صاحب المطالع واليم مخففة واخره
بين مهملة ثم ها واسم عبد الرحمن بن ثمامة بن ذئب ابو عمرو
وقيل ابو عبد الله والمهري بفتح الميم واسكان الهاء الراء واما
الفاظ متنه فقوله في بناية الموت هو بكسر الثاء اي حال حضور
الموت **وقوله** افضل فانفد هو بضم النون **وقوله** كنت على
اطباق ثلاث اي على احوال قال الله تعالى لتركبن طبقا عن
طبق فلهذا اتت ثلاث ارادة لمعنى الاطباق **قوله** صلى الله عليه
وسلم تشترط بما ذا هكذا ضبطناه بما با ثبات الالف ويجوز ان تكون

زايدة

زايدة للتوكيد كما في نظايرها ويجوز ان تكون دخلت على مبني
تشترط وهو تحتاط اي تحتاط بما ذا **وقوله** صلى الله عليه وسلم
الإسلام يهدم ما كان قبله اي يسقطه ويمحوا اثره **قوله** وما
كنت املئ ان املاء عيني هو بتشديد الياء من عيني على التثنية
قوله فاذا دفنتموني فسنوا علي التراب سنا ضبطناه بالسين المهملة
وبالمعجمة وكذا قال القاضي انه بالمعجمة والمهملة قال وهو الصب
وقيل بالمهملة الصب في سهولة وبالمعجمة التفريق **وقوله** قدر
ما تحر جزور وهي بفتح الجيم وهي من الإبل اما احكامه ففيه عظم
موقع الاسلام والهجرة والحج وان كل واحد منها يهدم ما كان قبله
من المعاصي وفيه استحباب تنبيه المحتضر على احسان ظنه بالله سبحانه
وتعالى وذكر ايات الرجا والاحاديث العفو عنده وتبشيره بما اعد
الله تعالى للمسلمين وذكر حسن اعماله عنده ليحسن ظنه بالله تعالى
ويموت عليه وهذا الادب مستحب بالاتفاق وموضع الدلالة له
من هذا الحديث قول ابن عمرو لابيه اما بشرك رسول الله صلى الله
عليه وسلم بكذا وكذا وفيه فاكانت الصحابة رضي الله عنهم عليه من توقير
رسول الله صلى الله عليه وسلم واجلاله وفي قوله لا تصحبني نار ولا
نائحة امتثال لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقد
كره العلماء ذلك فاما النياحة فحرام واما اتباع الميت بالنار
فكرهوه للحديث ثم قيل سبب الكراهة كونه من شعار الجاهلية
وقال ابن حبيب انما كره تفاؤلا بالنار وفي قوله فسنوا علي
التراب استحباب صب التراب في القبر وانه لا يعقد على القبر
بخلاف ما يعمل في بعض البلاد **وقوله** ثم اقيموا حول قبري قدر
ما تحر جزور ويقسم لحمها حتى استانس بكم وانظر ماذا اراجع به رسل
ربي فيه فوائد منها اثبات فتنة القبر وسؤال الملكين وهو
مذهب اهل الحق ومنها استحباب المكث عند القبر بعد الدفن

Copyright © Yarmouk University